القرارات التي اعتمدها مجلس الامن والمقررات التي اتخذها في عام ١٩٨٧

الجزء الاول - المسائل التي نظر فيها مجلس الامن بمقتضى مسؤوليته عن صيانة السلم والامن الدوليين

البنود المتعلقة بالشرق الاوسط[١]

الحالة في الشرق الاوسط

مقـرر

في الجلسة ٢٧٣١ المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ ، قرر المجلس دعوة ممثلي اسرائيل ، وايرلندا ، ولبنان الى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون "الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/18581 و Corr.1 و Add.1)"[٢] .

(١) اعتمد المجلس ايضا قرارات أو مقررات بشأن هذه المسألة في الاعوام : ١٩٦٧ ، ١٩٦٨ ، ١٩٦٩ ، ١٩٧٠ ، ١٩٧١ ، ١٩٧٢ ، ١٩٧٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ ، ١٩٨٠ ، ١٩٨١ ، ١٩٨٢ ، ١٩٨٣ ، ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ .

(٢) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثانية والاربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٧ .

القرار ٥٩٤ (١٩٨٧)
المؤرخ في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧

ان مجلس الامن ،

إذ يشير الى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) و ٥٠١ (١٩٨٢) و ٥٠٨ (١٩٨٢) و ٥٠٩ (١٩٨٢) و ٥٢٠ (١٩٨٢) ، فضلا عن جميع قراراته بشأن الحالة في لبنان ،

وقد درس تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان المؤرخ في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧[٣] وأحاط علما بالملاحظات المبداة فيه ،

وإذ يحيط علما برسالة الممثل الدائم للبنان لدى الامم المتحدة الموجهة الى الامين العام والمؤرخة في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧[٤] ،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان ،

(٣) المرجع نفسه ، الوثيقة S/18581 و Corr.1 و Add.1 .

(٤) المرجع نفسه، الوثيقة S/18580.

١ - يقرر تمديد الولاية الحالية لقوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة مؤقتة أخرى مدتها ستة أشهر و ١٢ يوما ، أي حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٧ ؛

٢ - يكرر تأكيد تأييده القوي لسلامة لبنان الاقليمية وسيادته واستقلاله ضمن حدوده المعترف بها دوليا ؛

٣ - يعيد تأكيد الاختصاصات والمبادئ التوجيهية العامة للقوة كما هي مبينة في تقرير الامين العام المؤرخ في ١٩ آذار/ مارس ١٩٧٨ (٥) ومعتمدة بالقرار ٤٢٦ (١٩٧٨) ، ويدعو جميع الاطراف المعنية الى التعاون تعاونا تاما مع القوة لتنفيذ ولايتها تنفيذا تاما ؛

٤ - يكرر تأكيده أن على القوة أن تنفذ ولايتها تنفيذا كاملا كما هي محددة في القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) وسائر القرارات ذات الصلة ؛

٥ - يطلب الى الامين العام أن يواصل المشاورات مع حكومة لبنان والاطراف الاخرى المعنية مباشرة بشأن تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى مجلس الامن .

اعتمد بالاجماع في الجلسة ٢٧٣١ .

(٥) الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثالثة والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٨ ، الوثيقة S/12611 .

مقرر

في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٧ ، وعقب إجراء مشاورات ، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي (٦) باسم أعضاء المجلس :

"إن أعضاء مجلس الامن ، إذ يضعون في اعتبارهم سيادة لبنان واستقلاله وسلامته الاقليمية ، يعربون عن بالغ قلقهم إزاء استمرار تصاعد العنف في بعض أنحاء لبنان ، مما يؤثر على السكان المدنيين ، ولا سيما داخل مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وفيما حولها .

"وهم ، إذ يزعجهم ، أشد الازعاج ما يقاسيه السكان المدنيون من معاناة أليمة ، ولا سيما داخل مخيمات اللاجئين الفلسطينيين ، يطلبون الى الاطراف المعنية أن تلتزم فورا بوقف إطلاق النار وأن تتيح الوصول الى تلك المخيمات لاغراض انسانية .

"وهم يوجهون أيضا نداء عاجلا الى جميع المعنيين بالامر بأن يسهلوا جهود مختلف الحكومات ووكالات الامم المتحدة ، بما فيها وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى ، فضلا عن المنظمات غير الحكومية ، من أجل تقديم المساعدة الانسانية التي تفتقد الحاجة اليها .

(٦) S/18691 .